	_
IJA # 2715	
Financial Information Including Ledgers and Organization of the Ḥevrah Ḥadishah, 1952-1971	


رقم تلفون الرئيس ٨٠٤٥٢

الموضوع/

السيد مديسر الجنسية العسام المحترم


اشارة الى كتابكم المرقم ١٩٦٧/١٠٥٥ والمسورة ١٩٦٧/١٠/٦٥ . ١١٥٢/٣/٣ . ان المرجوم عنورا مناحيم دانيال توفي في بغداد بتأريخ ١١٥٢/٣/٣ . هذا وتفضلوا بقبول فائق الاحسسترام

علون الحاخام ساسون خفسسوري رئيس الطائفة الموسويسة




بين صحيفة الصندوق فلس دينار	وثاسة اللجنة الادارية لليهود العراقي الرقم الرقم التاريخ / / ١٩٦
	إستلمت من محاسب اللجنة الادارية لليهود العراقيين في بغداد
	المبلغ المحرر أعلاه وقدره
	نقــــداً صك رقمعلى مصرف
	وذلك
المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	









Klo .. 71/0 .. ملح الرأة مع مال دعول ترنب بروالاه ١٦



Ya. 0 0 <10 1001 100 PV/





ساعات الحادث من عدد الانتاب Usu 4 c. in वर प्रतिस्था (/4 0)1 Ticin's Ken we THEF

ع بدهم ۱۱ دانونا ال دلادى and yec insi c - july 1 1/2 seems ( LES 0120,01 = Ce 11 / (1 10) (

(av) bine (1) الما المان ا pu, 15 ( Yes 100 CA

الم المارية 地位的一个人们的人 The state of the s e year and com to ali believe a proper 10000 200 00/30 - a Sie at A river 2 3 mil x mil 2 10 .. 1-1 = 2-1 X2 14 00 1374 50-X1 0,7 ma substantial of the

The wind the way of the はなるが + letien 2 drips, 1 drive etc. interior with wat spele and last 1 reigh inte on 100 000 000 000 000 000 000 1 was the way of the said of 12 c Salin c with a soul & east 1 20 000 5. X3= 1X -5 1... 2 6- 10 712-1 العرب عماله عبدارع my min appearance - work THE ST STORY MY NEW YORK المري المري المري المري المول المول المري ا راحة ١ راحة ١٠١٠ السنة الادر إذا لا ويان الم don't di sessibilità per piti se si ا دامن ۱ دامن ۱۱ دامه ۱۱ دم د I dan po white the a 4 Not 14 14 14 14 ونه V ... 2 0 .. X C A ...

Sujudi cfer ivi Y C ,

المتوجا العام المن المنام الليم المنام 6 jul VHAY. 8 . jul المنام ١ واحق بشوناء ١١٨٥ عني. تان عن الدمياء 1000,001/4000000 1/10 1/18 5 Cril 911 VI Y, C. Mexical

MININ STREET OF WHITE Men 1 this rapidade mile estima order visits time ع النام الوجد ١٧/٧٧م الدولينية الدين THE I LESS TO THE DAY OF THE MEDICAL ا درمة الاثن عاراته : دالای الامناعد الدن 1, character and an area of the ارمة \_ المذاد م٧٧٧ه = إلى الله والدن ونتام ب دنام الوعد ١٠/١/٠٠ = ينامل الدن with a single state of the single of the sin int 1 clas 1/2/11 : : chilles 1 Fini of - minerally significant - 1- July as havy spice with - - feet sign of many willing of a land with عنية ـــ الامياء ١١١١/١١٧ = = الامياسات For a fish on white a little lake ع النام الع بالماله = المستلك الدف Las Notes Addres = will revise their ا فرمية الأين م ١٧٧٨ : إلاذلادة الاجتمالات ton - have pattern that I - انساء د ۱۸۱۸م - انسان - and there will see a second - I will as will -

アルト サントラーというして العادية 5 to 160 60 21 1 1/20 1 20 2 2 20 1 mil one ni timber and the many like 12 3 3 5 F eno! . . 1 201 yet show ale 7 50 6 6 6 1 1 Back 4 2 3 4 3 4 3 36 THE Short TOGORGE STATE OF STATE ASSOCIATE VALUE OF THE PARTY OF 100 2000 16 10 6.K 10 K 1/15 CUIT 324 8 1061 Land Ost how soll eve en 1 LINE ¥ 2 10 12946 (1 10 8) MAY 1 10 WA DWA TENNE PARTY Me ne my systems I grant took the satisfact took the chips -11 Hole 少数许~这 1 1 1 1 1

Milion aller perentile of the 15 P. S. 180 18576 0,U المقيط الويدية ren | **发发少少** 7-1-6 421 411 and I 200 411 L'amain ios 1/12 نا مغ K.M 200 إدامية real to - 4 min 9 Jus - 2 1 (0) 10 ×+ からる いき

يسو بالخياليا الم المتوسط الإعدادي 10 (4) 1/424 1/14 001 الناء 1/1/0 1:000 二儿 الأها نائنان 2 3/0 14,41 = = X +1 CT 11,01500

The law on the work of the رفياً عَيْنَ اللَّهُ اللَّ - Unin Ve in land I NE Mills 1/4 22 100 10 NY MY NC BY LI WY L ON SHI 1/2 /1/2 Marin MAN ILON 11 1/9 11 1/9 mg to an Allen laise 1/1 201 Le le Marie NE 5 2010 - 14700 ا واصع The Marian XIII re Later 15 1/12 Went 1 NE ついけいというしんといいいというしゃくしき < 11 301 وادره Mi NICAL IN / いんにはかりないます。 Juv 17665 11 1= 15. HIV VO .. = 0- X 10,4 ..

المراف الموالية 100 WILL STE (2) (2) (2) 11 in 100 1/2 P Nit 70,1 12 あらいかいいいに 1/4 الدور - 1/1/ 12 real En K 4 Was NEWS 2,11 E,1 8 الافد 10K でえ and whit 12 211 12 اربع 1/19 sign win -232 منا بر الوقعاء 119 2 seid ~in VICT eit الما الما الما تنام الامد in ruen XV 333 8

THE WANT WANT WAS MAN TO FEE - 11= 3/4/1/ 1 MEP 49 Sel min see with the see MAN WIN TRANS - Un VIVI 90/1/0 15/61 100 with the property of 5 +6 dy 1/1/2 sigh - you 4 +66 5 14 War mile is si 5,40 V/V V/1/9 211 C'15 Uski VALL (Chi) ci= = + HEREN MAN SETTING = = dist 1/1/2 sty 14 × LIES THE WAY WILL TYPES == 1 Jan 44/12 -11 1 JUL Y 207 5 1 1 Cal 14/1/1 2011 205 X = = V/19 1/231 201 - Lake ships ships 9 4 - 1860 -= //60 (3) VXX - SE SE SE XX Po GSP 623 117 2 11-4 69 69 ak.

المواحد ما ما ما الماعا موافع المها 11/1/05 Pin 30/1/14 Sugal 1300 1 000 وافداء as /12 cm; ute < real, enle 1 0,01 شان کات c 121; 1 14 0 E, 1 2 1240 7,0" A 1 2 0 1,07 10


Mills dietilie アルルンのからはいして 1 (2) | 1 (2) (2) (2) (2) (2) 一种人们的人们的人们的 Joy Sun 15 1 right 22 4 Property and a service 1/14 My - 12, 14 x 1/10 12 22 100 = 00 X 18 1 halles sin 200 300 12 Par 23× -== = 0. XCO

Marin	me witheres on the
2010年2月2日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日1日	of of a carl and to the contract
26 24 16/1 (201) (201) (1 (201) (201) (1 (201) (	Show I Was the sold in a will the sold in

TILD & color a when it - I want I 411 is ritil Vird! 25/ 1 10 (i) 10 رمحا LEWY CONTRACTOR BYNOCHULES CUINI Clary X/s/c 3 WINT , 0, the ? 18 11011 141. cut 1 1 1 U, you was 4/10/4 & Filler (3) = 15 The services of the services 2/1 1/15/01 ارته + gide the partie of the call 1000 الاومان heh Pyl eLi 1 340 ENTE the selection with select a rue, DU XV stipis 15/A 3 100 واهد "Make way Julies WORL 1/10/9 sleves اعت - 102 all your live well 1 000 Jr1/1 /1/2 col ! 017 المطالمة ally when car I draited واعداء Visto iliji 1181 Carelle ! A LAND OF 200 They they were a character الادل Vicho shedi اندا The same 18 VK 14 10/00 1 Sele Celle 1 (4) و الرول V/cAV (1) الناه t will He ARM CHI CITY WILL c 03 Jour 1 £ 200 1/4/4 EU1 Myse was Who ! Use! 1000 1 de 1/1/c 201) ( Chis 2 ) 11 1/26 (6/1) (WIV) رتاه 113 18 14 1 × CO = EX X:V 1/4 4 1/11 1010 25 2 - 2 - 2 - 2 - X-1V Usus 14/68 16 ICH W USE - MU < 2.. TO WASI از ا VIII 1 1 Sept 1 1440 18/19 Givis 05 VIII 186 196 11 -1426 10/11 (3) JIVI or little 日本とうこのはいること Jul 1 Kin = K- + +0

1,121 1201 رفحا 11/24 2001 125 ENGULE KOOK KED SINGLE low! 14,0,000 E 15/0 201 Dicure of sex 14/4 million 0 000 1400 5/21 2000 062 11/4 JUN -الله الله الان ماي re,1 145 166 W 145 in, 66 2 201 البت \$ JUNI 06864 18. 111/1 66 -eyl < 90% 16/14 res), pali 200 1068 10/12 with -- 100 c 0,01 200 6 66864 JCK My 1660 closol 20 10/0. 1041 Si with which roled with the - 500 ( /c) ( ) 100 way | 149x 1/0x 4/1 315 a | 000 Te,1 with your with it را دره ا rela mar 长元 1190 · 14 192 192 5 11 5 - 36 reprimer 19,1 10010 19 25 49 Sales Colored males, com al ME-22 X 7 511 13 121 11 7 UNI ハセーラーロッナハヤ WW civi 12 2. 12 2. 17 1 With 1/3000

一点ないないできる。 1. "By" - vel 5, while Capital co and lyer and meis Par a ver of 12/1/2 real Parties المام الاحد والالا cicp a see I wanted as all 1 c/ A security i'v will will instrument of a city with a 12/14 PM in the state of 14/14 were in 10/12 and win 10 is is in 1917 was set of المام المرام المام CAP 124 16 A DE NOVE 1 CONTRACTOR C in the soul - in C300 ming way 10 10 10 color in 1 color in 1 beauty's will will 12 1/2 1/2 4/2/ 5/CV 200 5 5 5 5 ان الاله الاله 3 significant policy & sund الله الله ١١٧٠١ الله See of M. and S ACYCA ON HILLIA



الارالالا 20104 واصع الامر シロックい in work 10/10 داعة السنة 120100 19X واصف الذه . . Mail 1040 ~ 4/1A 1440 ا رامه الرح 14/41 الأخير واعدة المست امرة واصف الدمر



## السيد رئيس محكمة تمييز العراق المحسم

المعيز \_ رئيس اللجنة الادارية لليهوف العراقيين اضافة لتوليته على وفف عزرا مناحيم دانيال المعيز عليهم \_ ورثة عبد المجيد كاشف الغطاء \_ اضافة لتركة مورنهم جمدة التمييز

## اولا\_ وقائع القضي

- ٢\_ واستنادا الى هذه الحجة قام وكيل المتولى بايجار القطع المذكورة الى المرحم عبد المجيد كاثف الفطاء بنفس الشروط الواردة فيها وذلك بموجب العقد المصدق لدى كاتب عدل جنوبي بفداد الاول بعدد عمومي ٥٥ وتاريخ ٢/ ١٩٥٧ .
- الله وحد المستاجر القطع المذكورة بقطعتين ١/ ٢٦٦ه علمتها ١٥١٧ و ١/ ١٦ مساحتها ٢٠١١ مساحتها ٢٠١١٠ .
- عـ واستنادا الى هذه الحجة قام المستاجر ووكيل المتولي بتمديد مدة الايجار الى ٣ســـنة بموب العقد العصدق من كاتبعدل جنوبي بغداد الاول بعدد عمومي ٨٠٠١ وتاريخ ١/٨/٨٥٠٠
- ه \_ لقد تنازل المستاجر كاشف الغطاء عن العرصة الموحدة ١٦ الى ابراهيم فقام هذا بانشاء عمارة سينما سميراميس عليها وسجل حق المساطحة باسمه لدى دائرة الطابو ثم باعحق المساطحة .

  الى عبد القادر شريف وشركاده •
- ٦- وبهذا يكون بدل ايجان المجرصة الموحدة ٦/ ٦٦ قد حدد بعبلغ -/ ٢٣٥٠ دينارا ثم قــام كاشب الفطاء ببيع ٢٢ سهما من أصل ٤٠ سهما الى حسن الكلهه جي ومحمد وعلي القطيطان. وسجل حق المساطحة على العرصة الموحدة ٦/ ١٦ لدى دائرة الطابو باسم الشركاء كاشـــــف الفطاء ١٨ سهما وحسن الكاهمجي ومحمد وعلي القطعان ٢٢ سهما .
- ٧\_ وفي ٩/ ١/ ١/ ١٩ ٢ توفى الشريك عبد المجيد كاشف الفطاء ونظرا لوجود قاصرين قامت المحكمة الشرعية بوضع يد ها على التركة وهي حصرا دار موجرة الى احدى السفارات بمبلخ -/ المد دينار اعتبرته دار سكن واخرجته من التركة و ١٨ سهما من اصل ٤٠ سهما من حق المساطحة على العربة الموحدة ١/ ١٠٠٠

٨... ولما كان كاشف الفطا قد استاجر سهاهم شركائه لمدة عشر سنوات ببدل سنوى قدره ... / ٥٠٠٠ د ينارا قامت المحكمة الشرعية بادارة العمارة واستيفا بدلات الايجار وقد ارتات تنفيذ هذا ...

العقد لانه في مصلحة الورثة والتركة وقررت دفع بدل الايجار الى الشركا فاعترض الدائن عزيد ...

ليلو على هذا القرار فردت اعتراضه ولدى تمييزه صدق من قبل محكمتكم المحترمة بقرارها المرقس 
لا ١٩٦٠ حجة شرعية / ١٩٦٥ والمورخ ١٩١٣ / ١٩١١ ٠ ١٩٦٥ ٠ .

وبهذا القرار والادارة اصبحت المحكمة الشرعية مسوولة عن اجرة العرصة كاملا ورسسم المجارى وضريبة العقار كاملا .

٩- وهنا لابد من القول ان المحكمة الشرعية كان همها منصبا على استيفا بدلات الايجار العمارة نقط دون تسديد الحقوق المنصبة عليها من ضريبة عقار بلغت ١٣٧٤٧ دينارا ورسوم مجارى بلغت ١٣٧٤٠ دينارا واجرة العرصة البالغة ١٣٧٠٠ دينارا للمدة مسلم مجارى بلغت ١٩٦٤٠ لغاية ١٩٦٠٠ علما ان المحكمة الشرعية قد استقطعت من الشركا ما يصيب سهامهم من المبالغ المذكورة دون ان تقوم بتسديدها الى اصحابها الشرعيين ولسم تكتف بهذا وانما عمد تالى عبد القادر شريف وشركائه اصحاب حق المساطحة على العرصة المها ١٥٠٠ تطلب منهم تسديد بدل ايجار العرصة اليها دون وجه حق وبكتب شديدة قاسية اتبمتهم فيها بالكذب والمماطلة واكل الحقوق مما حملتهم على تسديد ١٥٠٠ دينار بمعدل ١٥٠٠ دينار سنويا ، وان هذا المبلغ قد استلمته جهة الوقف موخرا ، يلاحظ كتاب شرعيسة الكرادة المورخ ١١٥٠١ / ١٩٧١ .

• ١- وازا عذا الموقف غير المادل وغير القانوني والشرعي قمت بتوجيه اندار الى المحكمة الشرعيـــة بواسطة كاتب عدل شمالي بغداد بتاريخ ٢١/ ١١/ ١٩٦٧ اطلب منها تسديد اجرة العرصة ولكن د ون جد وى مما اجبرنا على اقامة الدعوى المرقمة ٣٣ ١/ ١٩٦٨ الدى محكمة بدا ق الكرادة ونطلب فيها فسخ عقود الايجار استنادا للمادة ١٩٦٨ مدني لتاخر المساطح عن دفـــــع الاجرة لمدة تزيد على الثلاث سنوات •

ورغم اقامة هذه الدعوى فان المحكمة الشرعية لم تعرها اى اهتمام كما ان جهة الوقسف لم تكن رافعة في الفسخ لظروف معلومة .

١١ ــ وبالنظر لاستغراق التركة بالديون فقد ارسلت المحكمة الشرعية ما تجمع لديها من رصيد نقدى الى رئاسة تنفيذ الكرادة لتوزيعه على الدائنين بعد تنظيم قرار الاشتراك واستثنت من قـــرار الاشتراك دين الوقف كما جاء في كتابها المورخ ١١/٦٩ / ١١٦٩ ٠

ولدى مراجعة رئاسة التنفيذ لصرف بدل أيجار العرصة ٦٦/٦ المشاعة والمبلغ المستلم من عبد القادر شريف وشركائه نقد اتخذت الرئاسة قرارات كان طابعها التسرع والتسويف وبعضا منها خروجا على اختصاصها •

11 \_ واخيرا لجات رئاسة التنفيذ الى المحكمة الشرعية طالبة ابدا وابها واعدار قرار بتثبيت دين الوقف وصرفه فاتخذ تالمحكمة القرار اللازم ووجهت كتابها الموخ ٥/ ٥/ ١٩٧٠ وطلبت في صرف المبلغ بعد حضور المتولي الى رئاسة التنفيذ وتعهده بابطال دعوى الفسخ وعدم المطالبت بالفوائد المترتبة على هذا المبلغ فحضر المتولي ولمعهد بابطال الدعوى وعدم المطالبة بالفوائسد ولكن رئاسة الاتنفيذ لم تنفذ قرار المحكمة الشرعية بصرف المبلغ وانما اخرت الصرف الى ان ينظيم

السب السب المستخفية المواق المسبيلم

السيز \_ رئيس اللهنة الا دارية لليمود المراقيين الماقة لتوليده على وقد عزوا عالمي ما المال.
السيز عليهم \_ وقد عبد السبيد كاف الدخاء \_ المائد لتركة بورثهم

1ck die lieu

ا عدل المحدود الله الدسمية في بدداد قد الدنه ليكل المحلوط الليف المائد المائد

- if there there there is all there are the training of the there is an interpretable to the there are there are there are the first and the training of the there are the training of the tra

"I when the the this think the state of transfer transfer and the state of the stat

The rest of the series of the series of the series of the series of the contract the series of the s

The state of the s

المال المال المال المال المال المال عن الساطعة بالمال المال المال المال المال المال المال المال المال المال ا المال ا

12 Court Low 21 1 Hatter the well 1 1 in our polyment of the will in the well of the well

When the state of the state of

من زما كان كان النظاء قد استاجر سهاهم شركاته لدة عشر سنوات بهدل سنوى قدرد سرا . . ٥٥ در ينارا قامت السنامة الشوية بادارة السمارة واستيفاء به لا تالا يجار وقد ارتات تنفيذ هذا ـــ السفد لا ندكي معلسة النوية والقرائة وقورت د مو بدل الا يجار الى الشركاء كاعترض الداكن هوسسز ليار على هذا القرار فرد ت اعتراضه ولدى تعييزه صدى من ليل يستمتكم الستومة بقرارها المرقسم ٢٠ / حجة شويها ١٥ / ١ والمون ٢ / ١ / ١ / ١ / ١ / ١ / ١ .

المواري وذربية المقار كاملا .

السوازاء هذا الموقف غير المادل وغير القانوني والشوي فيت يتوجيد انفار إلى المحكمة الدوسية بواسعة كاتب عدل شمالي بخداد بطرين ١٦/ ١١/ ١١/ ١١/ المالي محكمة بدائة الدوسة ولكن دون جدون معا أجبونا على اقامة الدعون الموقعة ١٦٠/ ١٨ ١ الدي محكمة بدائة الكسوادة وتطلب فيها فسي عقود الاجبار المتادا المادة ١٢٨ مدني التاخر المحاطي عن دفسيسين الاجرة لهدة تزيد على التلات سلوات .

الم الأمل عنه الدون فان المعتبة النبوية لم تسرها الماعتمام كما إن حبة النوساء

ا السوالتار لا متغراق التركة بالدين فقد ارسات المحكة التبرية با فيسياد بها عن رسيد نقدى الل والمامة تتغيث الأنواد و التوليد وملى الد أدنيان بعد عنظيم قوار الاعتمال واستنسس قسنسوار الاعتمال في كتابها المون ١١/ ١/ ١٤٤٤ - ٢

ولدى مراجعة رئاسة التناول لصرف بدل اليجار المرحة ١٧٤٦ المداحة والمهذال مدال المداحة والمهذال مدال المداحة والمداحة والمدالة والمداحة والم

١١. را ميرة لجات وفاسة التنفيا الى المحتمة التبرية طالبة ايمام وإمها واصدار فرار بتنهيد بسير م الرف وسرف بالتخل ب المحكمة القوار اللازم ويربهت فطيها الروخ ١٥ م/ ١٠/ وفالم فارست م من الميان يعمد حضو العوار الى وفاسة التنفيذ وتسهد بايطال عمود الفسخ ويم المطالب أ من الميان المعارية عني هذا المبلغ فعند العوام وأحمد بايطال القوي وهم المطالبة بالمال في المالية الميان المراد المالية الميان المراد المالية المالية والمالية والمالية المراد المراد المالية المالية والمالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية والمالية والمالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية المالية والمالية والمالية المالية والمالية والمالية المالية ال ترار الاشتراك ولدى الاعتراض على هذا القرار نقد رد اعتراضنا ولدى تمييزه صدق المنارد طلب التصحيح .

" ا\_ من هذا العرض نوى .

(ان دين الوقف نشأ بعد وفاة كاشف الفطاء اذ هو اجرة العرصة الموحدة ١٩٦٠ للمدة من ١/ ١/ ١٩٦٠ لغاية ١٩٦٠ / ١٩٧٠ بمعدل المركاء بنسبة سبامهم البالفة ٢٦ سهما ويتحمل الشركاء بنسبة سهامهم البالفة ٢٦ سهما ولما كانست المحكمة الشرعية قد وضعت يدها على العمارة واستوفت بدلات ايجارها ودفعت الى الشلسركاء استحقاقهم من بدل الايجار محسوها منه ضريبة العقار ورسوم المجارى واجرة الارض وقد استوفست من الشركاء للمدة من ١/ ١/ ١٩٦٤ لفاية ٥ ١/ ١/ ١٩٧٠ مبلغ ٥٠٠ ١٥ به ١٨ دينارا وهو ما يصيب سهامهم من اجرة العرصة وهذا المبلغ يعود اصلا لجهة الوقف اذ لا علاقة له بالمتوفست ولا بالتركة لا نواجرة الدفع وقبل كل شيء و

اما ما يصيب الورثة من اجرة الارض للمدة من ١/ ١/ ١٩٦٤ الغاية ٥ // ١/ ١٩٧٠ فهسلفا ايضا لا علاقة له لا بالمتوفى ولا بالتركة اذ أنه نشأ على ذمة الورثة وعندما كانت المحكمة الشوعية واضعة اليد على العمارة وتقوم بادارتها واستيغاء بدلات ايجارها وهذا ما قالته المحكمة الشوعية في كتابها المورخ ٥/ ٥/ ١٩٧٠ وما ايد تم بكتابها المورخ ٨٦/ ١/ ١٩٢١ وتستند المحكمة السي قرار محكمتكم المحترمة المرقم ٢٧/ حجة شرعية/ ١٩٦٥ .

# ثانيا \_ اســـباب التمييز

١٤\_لقد نظمت رئاسة التنفيذ قرار الاشتراك واعطت جهة الوقف الدرجة الاولى واصدرت قرارها المورخ 1 المدرجة الاولى واصدرت قرارها المورخ 1 ١٠٠ م ١٩٧١ وقد بينت الاسس القانونية التي استندت اليها في اعطاء الدرجات .

وقد طلبت اخراجنا من قرار الاشتراك اذ لا علاقة لنا بالمتوفى ولا بتركته فرد طلبنا

ولكن الرئاسة تعرضت لدين الوقف في قرارها المورخ ١٩٧١ / ١٩٧١ المتخذ على اعتراض الدائن عزياز ليلو وقد جاء قرار رد الاعتراض مايلي •

اولا بالنسبة لاعتراضه على امتياز دين وقف عزرا مناحيم دانيال قررت تعديل قرار الانستراك وجعل مدة الامتياز لثلاث سنوات فقط استنادا الى احكام المادة ١٣٧٤ من القانسون المدنسسي .

ويكون باتي الدين الخاص بوقف الطائفة حسب تاريخ ثبوته رسميا بموجب عقور الايجار المربوطة في الاضبارة ٠)

ه ١- ولما كان هذا القرارغير واضح فقد قدمت استيضاحا مورخا ١٩٢١ /٧ /١٩٢١ اطلب فيه توضيح هذه الفقرة للاسباب المبسوطة في استيضاحي واهمها بالنسبة للشق الاول .

آن قرار الاشتراك تضمن الفقرة التالية •

دين وتفعزوا دانيال ٥٠٠/ ٥٣ ٨٤ ينارا المستلم من حسن الكاهه جي ومحمد وعلي

- حبت -

الا عال الاعتباك ولدي الاعتباطرهان عداد القبار فقد رد اعتباضنا ولدى تعييزه عدى أله و طلب التصميح و السام عداد العرض لوي

(ا رز بن الولاد تما بعد وفاة كادغ النطاء ال من اجرة المتوصة الموصة ١/ ٢١ للمدة من ١/ ١/ ١/ ١١ لغاية م ١/ ١/ ١/ ١٠ بعدل ما ١٠٠٠ منام منوبا يتسمل الولسسسة عدية سهاميم البالغة ١/ سيما ويتحمل الشركا ميسية سهاميم البالغة ٢٦ سيما ولما كانست المسكة الشوعة قد وضعت عدا على العمارة واستوفت بدلات ايجارها ود فعت الى الشيسركاء استخالهم من بعدل الا يبنار محسوما منه ضربية المفار ورسي المجاري واجرة الا رض وقد استوفست من الشوكا المنابة من ١/ ١/ ١٢٤ الفاية من ١/ ١/ ١٢٠ ميلغ ٠٠٠ ١٢ مناب واجرة الموضية سياميم من اجرة الموضة وعدا المبلغ يعود احياد لجيمة الوقد الدلا عارفة لد بالمتوفسسين لا بالتوقيق وقبل كل شوء .

اماً ما يسبب البولة من اجرة الا وزيامه دمن ١/ ١/ ١٢ النابة ١٥ / ١/ ١٢ افيسلما ابنا لا علاقة له لا بالمتوان ولا بالتوك الله تشاعل نامة البولة وتتما كانت السمكة الشوية وانسة البد على السمارة وتنوم بالدارتها واستيفاه بدلا سابباوها وهذا ما تالته السمكة الشوية في كتابها البون ه/ ه/ ١٢٠ وما ابدته بكتابها النون ١٢٨ ا/ ١٢١ وتستند المسكة الس قرار سمنتكم المستوعة الموقع ١٢١ سبقة شوية/ ١٢٥ .

#### المال المسلمال المالة

ا الله نظم وكاسة التنفيذ قرار الاعتواك واصلت جهة الوقف الدرجة الاولى واصدرت قرارها المون الامر الامر الامر الامر الاعتوال المنتقبة التي استند في الديا في اصطاء الدرجات .

وقد علات المواجل من قوار الاشتراك اذ لا علاقة للا بالمتون ولا يترك فود علينسا

ولكن الرئاسة تمزيت لدين الرقف في قرارها المون ١٨ ١٨ ١١١١ المتخف على المتراض الدائل عزية ليلو يقد جالا قراريد الاحتراف مايلي .

الاعتراضية المون ١/ ١/ ١٧ الالم القريت عامل .

اولا بالنسبة لامتراضع استبار دين وقد حزرا شاحم دائيال فرين معديل فراد الاستبراك الم وأحمل بد دالاستبار لللان سنوا دفقط استنادا الراحكم العادة ١٧٦١ من القامس ون . المدت سي

ركان يافي الدين الخاص يؤلف الطائلة حسب فاين عرب مسا بي من مقول الأمال المروطة في الاعبارة .)

ه ١- راما كان هذا القرار في والى فلد تد تداستها ما سرخا ١٨٨٨ ١٧٢١ أطلب في مسيرة و والمالان الاسباب المسرط في العيناني والمساب الدي الأول

ا عال الاستراك عصو النقن الغالية .

to place of the second that we will the to the do

القطان للمدة من ١/ ١/ ١٩٦٤ الى ١٥ / // ١٩٧١ فيل يستخرج هذا المبلغ؟؟ ٠ بد هل مدة الثلاث سنوات تشمل كأمل اجرة العرصة البالغة ما ٢٣٥٠ دينارا سمنويا موزعة على الشركاء بنسبة سهامهم؟؟ أم تقتصر مدة الثلاث سنوات على سهام الورثة؟؟

ح - والنبة للشق الثاني .

( ويكون بثقي الدين الخاص بوقف الطائفة حسب تاريخ ثبوته رسميا بموجب عقود الا يجار المربوطة في الاضبارة )

فان هذا المبدأ ورد اصلافي قرار الاشتراك وقد اقربه وكيل الدائن عزيز ليلوفسسي مطلع الصفحة الثالثة من لائحته الاعتراضية المورخة ٢١/١/١/١ وأيده في ملحق اعتراضه المورخ ٦/ ١٩٧١ وقد قال بالحرف الواحد •

( لهذا وحيث ان ترار الاشتراك رومي فيه اسبقية تاريخ الدين فان دين الدائنيسين محمد وعلي القطان أضحى دينا عاديا وبالثالي فانه يكون متاخرا في المرتبة عن دين موكليسي المعترض عزيز ليلو ) ،

علما أن سند دين عزيز ليلو معدق من كاتب العدل بتاريخ ٢٠/ ١١/ ١٩٦٠ بينما ديسسن الوقف اسبق منه باربع سنوات تقريبا ،

معجة شرعية مورخة مورخة مورخ ١٩٥٦/١٢/٢٥ عقد مصدق من كأتب العدل مورخ ٢/ ١/ ١٩٥٧

حجة شرعية مورخة ١٩٥٨ ١٨٨٨

عقد مصدق من كاتب المدل مون ١٩٥٨/٨ ١٩٠١٠

ولما كانت السالة مسالة وقائع تاريخية ايهما اقدم تاريخا ما يقتضي البت فهها وهم ابقداء القرار كلكك معلقا فقد طلبت البت في هذه الجهة ،

وقد ورد في استيضاجي مايلي .

( أن الذي لاح لنا من قرار رئاستكم أن دين الوقف سوف لا يتأثر بهذا القرار من حيث النتيجية لشقي القرار ١٠٠٠ الخ) وحيث أن الرئاسة لم ثبت في اسريضاحي هذا وخشية فوات مدة التمييز فقييل بالدرت الى تمييز القرار المورخ ١/ ١/ ١٩٧ طالبا نقضه واخراج جهة الوقف من قرار الاشتراك أو اعطاءها المرتبة الاولى كما جاء في قرار الاشتراك وذلك للاسباب المبيئة في لوائحي الاعتراضية واهمها .

- بد والقسم الثاني وهوما يصيب سهام الورثة من اجرة العرصة للمدة من ١/ ١/ ١٩٤ الى ١٥/ ٥/ ٥/ ١٩٤ وقدره ٥٠ ٥/ ١٩٤ المحكمة الشرعية وقدره ٥٠ ٥/ ١٦٢ دينارافاق هذا المبلغث ابعد الوفاة وعلى ذمة الورثة وبادارة المحكمة الشرعية ٠
- ج ان حق الوقف حق عيني اصلي فهو يملك رقبة الارض اصلا والمحدثات بموجب العقد والحسسة الميني الاصلي متقدم على باتي الحقوق وحتى على الرهن لانه فرعي •

I give the throw the langue Hallist ministry topic and some the think

We all that you look by and I will be the said the the said lade himmen ally later William Krain Williams Mayor 1747 1771 days in that Tarliams " they MM I'M it is the shape the .

I had count of the Water up has happed they there is any the thousand سمد يعلى النظار المسر ديما علاما وبالثالي المديكون متاخرا في المرتبة عرديون وكليسمي Minde explished -

that I will by a six life must an Windleson with 17 17 17 17 17 1 point a summer Helichael starting within they -

07/7//1011

Shows in Walland and M. M. Voll

of mate in the standing of the the

the state of the s Right while will the discollecte at a Hope .

( ال الكرياح للا مر ترارياساتم الرمين الوقد سول لا يتاثر بهذا القرارس ميد التيميسة للتي اللول مع اللي ا وحيد ان الولاسة لم تبت في اسويفاض عدا وخدية في عدد التب فقي الم where the man that there is it is not that the about the man that the telephone

- The Total Hell you the lines in a Testine Plantic the part of my Hiller mines &
- we often this early seminary that we have thought there is 11 11 11 the Maria . Y 1 وغين عالم المراجع على الله على الله الله الله المواجعة الله الله الله الله المراجعة المراجعة المراجعة الله الم In the title we are tall and all death with the thought of more things the man thinks the man to

They that we so it their on the title to have

د - أن المبالغ المتجمعة هي فضلة بدلات ايجار العمارة التي تملك جهة الوقف رقبتها ومحدثاتها ولهذا فان حق الوقف مقدم على كافة الحقوق فلا يحرم المالك من غلة ملكه مهما كان السبب .

هذا وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

المحامي محمد سالم زيسدان وكيل المتولى

willing theme of the whole they also will be constructed hat the set that we are the there are not the set of th المحمد سالم زيسك ان وكيل التعليب

عدد التسلسل:
رقم الابواب:
الماجور:

لقدتم العقد بين متولي أوقاف (المجلسي الجسمائي للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-

أولاً - ان المؤجر قد أجر إلى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الرقة المالية الرقة الاتخاذ

ن ابتداء الى نهاية

ببدل ایجار قدره فقط

ثانياً - يمترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه

ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار ولي المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواعل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره

من غير حاجة الى انذار رسمي.

رابعاً - يتعبد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر باتهاء المقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً.

خامساً — ان ضريبة الأملال تأمرن بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والنطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظاً.

ساداً – ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التعليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الاعان فيما يتعلق بهذا العقد.

كتبت عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٩٥ /

ate 12 to the 11 Jage The binde of the Visit الله الأم وعند خام مدة الأعاد فان المستأمر عان وخفالة المأمور الن الله مر خالي من الشواغل والما تأخر المركات الدالم يعرف بأنه اسقط عق طلب التعليف من الأجر عن الاقوار بالكذب وغوها إ

رقم الابواب: المسأحور: المساحور: الم

لقدتم العقد بين متولي أوقاف (الجاسى الجسمائي للطائفة الاسرائيلية في بفراد) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقع في بغداد في محلة المرقمة لاتخاذ من ابتداء الى نهاية ببدل ايجار قدره فقط

نانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه ....

ثالثاً – للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للفير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواعل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره

من غير حاجة الى انذار رسمي.

عدد التسلسل:

رابعاً — يتمهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعوض له جميم النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً.

خامساً — ان ضريبة الأملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظاً.

ساداً \_ ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد.

كتبت عن نسختين بيدكل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في | | ١٩٥

can Welly's اللعو فعا يل بالستأمر على ما يأتي :--أولاً - الذالة عرقد أع الماليناً عو وهذا قد استأ عو من الذعر بعد الرؤية والاطلاع ا من الله الما - يستف الوجر عَبِ من الستأجر بدل الا يجار الذكور بالبند الأول أعلاه اللَّ عن اللَّ عود مدة الأيمار وليس له ايماره النهر بدون وضي عربي من المؤسر. وعند ختام مدة الا يجار فإن المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤسر خالياً من الشواعل وإذا تأخر يسوض له جيم النواقص والأنداد التي عدت في المأجود عينا أو بدلاً. عاساً - ال عنرية الأملاك تكون بهذة الله مر أما رسوم الماء والكيرياء والخراسة والتعايد ات فهي ساماً - إذ الستاج يعترف بأنه اسقط حق طلب التعليف من الأقراء عن الاقراد بالكذب وغيرها كتيت من نسخين بيد كل من القريقين لسخة واحدة في بقداء في . / 1/2 000 متر لي أوقاف ( The Linday)

14707 - 1VYI التاريخ - ١١/٢٧ ) ٥٩

وزارة الد اخليــــة مديرية الحق نغـــداد ه

الى -لالبي انشاء جمعية حبرا قد يشــــا الحاخام ساسون خضوري ورفقاه \_ بغداد . الموضوع / انشاء جمعيدة

بالاشارة الى طلبكم المرفسوع الينا بتـــاريــخ ١٩٥٤/١١/٣ ٠ استنادا الى الصلاحية المخول ة لنا بمقتضى الفقرة (ب) من المادة السادسة من مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة /١٩٥٤ ناذن لكم بأنشاء جمعية في بغداد باسم (جمعية حبرا قديشا ) على ان تتبع وا احكام المرسوم المذكور والنظام المرفق بطلبكمم بعد اجراء ما يلسي فيسسه

١ - " أبد ال كلمة ( خمسة ) الواردة في المادة الــ ١٣ منه بكلمة ( سبعة ) ه

٢ - أبدال كلمة ( ثلاثة ) الوارد ة في المادة الـ منه بكلمة ( اربعة ) ٥

٣ - ابدال عبارة (اربعة سنوات ) الواردة في المادة الـ ١٧ منه بعبارة (سنة واحدة ) ٥

٤ - حذف الفقرة (ب) من المادة الـ ٠٠ من

ه - اضافة عبارة ( لا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه ) الى آخسر المادة الـــ ٨٦ منـــ

وبالاضافة الى ما تقدم نرجو دعوة اعضاء الجمعية الى اجتماع عام خلال شهر واحسد من تاريخ هذا الكتاب لانتخاب هيئة ادارية لها كما هو مقتضى المادة السابعة من المرسوم واعال منساه

التوقيع / سعيد القـــزاز وزير الدا خليسة

مرورة منه الى -

وزارة الشوعون الاجتماعية مد مة الخدمات الاحتماعيدة العامدة

الاشارة الوكتاب المرقم ٢٧ ١٠٠ والمورخ في ١٩٥٤/١١/١ ٠

متمرفية لواء بفكداد ه

بالاشارة الى كتابها المرقم ١٠١٩ والمورّخ في ١١١١١٥، ١٩٥٠،

امانة العاصم



# النظام الداخلي لحبرا قديشا المقد ،\_\_\_\_ة

# الفصل الاول

المادة الا ولـــي \_ يسمى هذا النظام والنظام الداخلي لجمعية حبرا قديشا و ٠

المادة الثاني - لا علاقة لهذه الجمعية بالسياسة مطلقا ،

المادة الثالث\_\_\_ة \_ اغراض هذه الجمعية القيام بالتجهير والتكفين والتدفين للمتوفين مون افراد الطائفة الموسوية واحضار وتدارك اللوازم المقتضية لذلك ٠

مركز الجمعية مقر رئاسة اللاائفة الاسرائيلية ببغد اد ولها ختم خاص تختم المادة الرابعسة به كافة معاملا تها ه

المادة الخامسة \_ تتالُّف الجمعية مما يلـــــى "-ا \_ الهيئة العام\_\_\_ة

ب ميئ الادارة ٠

# الفصل الثاني

## الهيئدة العامدة

المادة الساد سية \_ يعد عضوا في الهيئة العام\_\_\_ة

أ \_ كل موسوى د فع بدل انتماء لا يقل عن ٥٥٠ فلسا وبدل اشتراك سنوى لا يقل عن ٥٥٥ فلسا ٥

ب \_ كل من ادى للجمعية مساعدة او خدمة ومنحته هيئة الادارة حـــــق العضوية الفخريسة ٠

جـ يع تبركل من رئيس الطائفة الاسرائيلية في بغد اد واعضاء المجلس الجسماني او من يقوم مقامه او باعماله عضوا دائميا في الهيئة العامة ٠

المادة السابعـة \_ لا يكون عضوا في الجمعية من كــان

ا مدون الثامنة عشرة من عمره ٠

ب\_ محكورا عليه بالافلاس ولم يعد اعتباره قانونيا ٠

ج ـ محـجوزا ولـم يفك حجـزه ٠

د \_ محكوماعليه بالسجن مدة لا تقل عن سنة لجريمة غير سياسية او محكوما عليه عن جريمة مخلة بالشروف ٠

هـ مجنونا او معتوها ا

تسقط عضوية العضو عند انتفاء شروط العضوية عنه ٠

المادة التاسعة - تجتمع الهيئة العامة اجتماعها الاعتيادي في كانون الثاني من كل سنة بدعوة من رئيس هيئة الادارة مرة واحدة لتدقيق وتصديق ميزانيتها ويعتبر النصاب حاصلا بحضور اكثرية الاعضاء في الاجتماعات الاعتيادية وغير الاعتيادية وعند عدم حصول النصاب في المرة الاولى فيوعجل الاجتماع عشرة ايام وفي هذه المرة يعتبر النصاب حاصلا مهما كان عدد اعضاء الحاضرين على أن لا يقل عدد هم عن العشيرة ٠

المادة العاشرة \_ يرأس الهيئة العامة رئيس هيئة الادارة أو نائبه وعند غيابهما ينتخب الاعضاء الحاضرون من بينهم من يرائل الاجتماع وتوعذ القرارات باكثرية الاصوات وعند تساوى الاراء فللرئيس صوتان ٥

The tente have been signed السام على عبد ألسبط عرفي والمستخد المستخد المس 11-11 This (okes) There is a Thether them of its film (free! You let be and colour male ) there is the trail we will as any of the - La Rice ( - ) in Mile d'une colysisses the calaidalle and the land of the tell and 

# النظ عام الداعلين ليم الوجيل

I have been seen were work

History - me all tests whelst have all that a

the & Reference - Vallet a Comme deal & alled a

White & Hilliams, - The at a March 100 of the and the age of the age that a الوالد االخالفة المرمية واحتبار رق إرك اللوارة المؤتمية لابليك

المعلوة الواب - عن المستة عور المستة عور المستة عور المستة الإرواقاية معد الدرام عن المستقالة والمستقالة المستقالة والمستقالة المستقالة المستقالة والمستقالة المستقالة والمستقالة والمستقال is The said of hijl a

Made to the color and the Manager and Demonstrate them The Hayar Hailman

# Head inth

# The party of the second second

Haleitelli de mis - mer acollée illacestillile il 11\_ Buggerer garly Herrical con the wife of the William modeles.

--- -- The of the said and the decision of the literature III and III and the same of th

iil would be as sign of the could are the light of the the

an sample lity did because the

and addressed to the world and the second of the second 14 00 - 13: DE 16:10

and recipionally were as the man of the second

Market Marie and the Estate Marie are recommended to the second Halor Calcania Carollaga H. H. & B. C. & Carollaga & C

من من المنظلة المنازة المراق والمنا للط لمن وتعدل إلى المنظلة والمعادر الذا المناب - Late Consider 174 of 1866 of 1889 to Called at 1886 of 1986 of 1866 عدام مؤرون العامان والراسالا الواقي المالا الا يتواقع والارابال الواقع المالا المواقع والماليان المراقع المالا المستجال الفاع المال منها كالديد توافعه اللعالي م على أن إلي الله عدم

right the same of a

"ALRIENLE LOCK - E IL PLANTE HER ELE CORTO POLI HELLE CORTO POLICIO PARTE 12 Malicina agriculus of the 12 State of the High and Dock Kent of the المالية والمالية المالية المال

لهيئة الادارة أن تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة المادة الحادية عشرة \_ عند الضرورة او عند ما يرد اليها طلب خطى موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامية ٠

المادة الثانية عشرة وظائف الهيئة العامـــة ٠ - انتخاب هيئة الادارة ٠

ب ـ المصادقة على الميزانية السنوية .

ج - النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة •

د - النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجميعة ٠

## الفصل الثالث

#### هيئــــة الادارة

المادة الثالثة عشرة ــ تتكون هيئة الاد ارة من سبعة اعضاء تتتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء الموعسسين على ان يكون رئيسها حاخاما ه

المادة الرابعة عشرة \_ تجتمع هيئة الاد ارة عقب انتخابها لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها ه

المادة الخامسة عشرة \_ تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائمه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوى فللرئيس صوتان ٥

المادة السادسة عشرة \_ تمسك عيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السجلات الاخرى اللازمة قانونا

المادة السابعة عشرة -مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقص عدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم م او لاسباب أخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدلـــه من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا ه واذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتسبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة محن اعضائها لا تمام الدورة السابقة ه

اذا غاب احد الاعضاء ثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحرر له بلزوم المادة الثامنة عشرة \_ حضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقيلا ه

المادة التاسعة عشرة \_ وظائسف هيئسـة الدارة ،

أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوص عليها في هذا النظام ٠ ب - تعيين وفصل العهال والمستخد من وتعيين وترفيع روا تبهم وفق للميزانية المصد قدة ٠

جـ الصرف ضمن جدول الميزانيــة ٠

# الفصل الرابع

# امسوال الجمب

المادة العشرون \_ الموارد المالية التي تعدد الجمعية عليها ٠ أ\_اشتراكات الاعض\_ا

ب \_ ما يد فع من اقارب الموتى واوليائهم ه

جـ الملاكما واوقافها ه

المادة الحادية والعشرين - للجمعية أن تمثلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن أن تتخذه مقرا لها وما ينتضي لها لانجاز اعراضها ولدرارتها

الله الا الله المعادد عول من المعادد الرائع المعادد ا

الماد الالباد ستجهرة - بيساء عبيقة الادارة دنفيز الطاطا تسبيل بهذ تقرازاتها ومطاهر علىالتهساء وتساء اللاوري النازية المنبيل بهذ تقرازاتها ومطاهر علىالتهساء وتساعا السبيلاة الادارة دنفيز الطاطات المنبيل بهذ تقرازاتها ومطاهر علىالتهساء ولاد قاللا بالمورية الإدارة واجدة والما تتقي عدد المناخيل بنا مطل المنتقلة البينة المادة من المنتقل مد المناخيس بالمنافية عبرا المنافية عبرا المنافية عبرا المنافية عبرا المنافية المن

تجتب مينة: الادارة برقا عدا الرئين اونادي وتددي غدمة والقا- حصومسا

الناب تااك وقارعت قد الناخاب الحد الاحداد فلات خلال عنظات عنظالة بدري خدر فروي بحرراله النزوم الخاب تالرابعة وعد معالمات بيعد مستقبلات

The Mark of the Control of the Contr

(Using) (U)(14-3)

Handle Massanne

المالية المعرون - الموارد الغالية التي تعدد المسية طبيسا الموارد الغالية التي تعدد المسية طبيسا

اليام "الحادية بالعثرين - اللجمعية الى تنظله عن الاعبال أقير اللتقبلة لما يكن الى تتخذ م شراك . وما يؤلامي الينا الإعمال "فراعينا بالدارتينيا» المادة الثانية والعشرين \_ للجمعية شخصية حكمية ولها أن تتصرف بالاموال المنقولة وغصير المادة المادة والمادة وال

المادة الثالثة والعشرين - تحفظ نقود الجمعية لدى احد البنوك التي تقرره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز ان يبقى في صند وق الجمعية اكثر مسن المبلغ الذى تقرره هيئة الادارة •

المادة الرابعة والعشرين \_ يوقع على الصكوك واو راق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصند وق مجتمعا م اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصند وق وحده ، وتختم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية م

الفصل الخامس

#### مصواد متفرق

او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارد اتهور وصرفياتها وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور ومذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة ـ د ـ من المادة الحادية عشرة من هذا النظام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامدة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني للطائفة او من يقوم مقامه او باعمالة و ولا يكون التعديل نافذا الا بعدماد قة وزارة الداخلية عليه و

لا تحل عُهُدُه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلى الجسماني للطائفة الاسرائيلية ببغداد ا و من يقدومقا مسه

عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكاتها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللاائفة الاسرائلية ببغداد

المادة التاسعة والعشرين \_

المادة الثامنة والعشرين -

المادة الثلاثون 🚽 🕳

السس هذه الجمعية كل من السادة ١ - الحاخام ساسون خضورى عراقي الجنسية عمره سنة المسكن كرد الباشا رئيس اللائفة الاسرائيلية بالوكالــة ,, بستان الخس ٢ ـ الياس منشي عقيرب وكيل شركة تامين و علویــــة ٣ - نعيم اسحق عمبر (مدير شركة) 27 ,, بستان کبسة ٤ - الدكتور البير ربيم(لبيب) 4 8 ٥ - مئير مناحيم محلب (تاجر) ر, بناویسین Y+ ,, اورفة ليـــة ۲ - يوسف شلوعل خزوم 0 8 ( مستخدم في مخزن التجهيزات البريداني العمومي) رو علويــــة ٠ ٧ - ابراهيم الياهو شعشوع (تاجر)


This is ? to a like with with + الماد الالفانية والعابين والمال الالمال المتالية المالية المنتالة معترة لا إسوادا بيليش في حهدوق الجمعية الكر مسين إ المادة القالفة والمكرين المعلقة المراد المعلى ا I mall among the " 1 and I have be made the many thanks the first the same of Many 11 & Bull agil billy below to be loss three on your o المادة الراب والعشرين wheat the felt of the the same as the telephone the agricult a lability of the degree of the land the will great a (24) 4 gray & Hammer 12/16 My 22 22 1961 7 841 1 C. العامل العامي all the said from the day with the first of the last o Ratio Hallon Harry -ومقل اللاسمية عقى تبلغت أف النوالأبيار وعنف تعدى يوء الاخليا فيدن لكوات يسب الزرجع في قيما للمر عاليزانا ويتاريخ القوم بالله وقت الأحداث للأفور النباء المرار ويست المحكم الوردة بالاطبارة والقرارا عندالم مانتها في المحارث المرارث و المحاركة والمراركة والمركة والمراركة والمراركة والمراركة والمراركة والمراركة والمراركة و الواعل على المراكب المن المنا المنا المنا المناكرة . Ball of the for it of the stages -There will be the order of the west of the liverage of the liv The state of the s Late of the wat placement they be the day I be supply in the tent with the السلمية إلى العلم العمل المتعالم التقال القال المتعالم ال Liebiles - - - milled his lives by the used little is The Hiller Heaves -أقدا إلى النظام الأنها المتعبد على التعليم ضعلى أستل عليا الروة كعدا If he light - e - will ellege it and the sight hands مر اجناء الما جون في اجتاع بعقد المعية المواسية للن إن يتأيد في الشملي من أمل المجلس الجمعاني الدلانامة أو من بقوء بقام الإياديان، وي ولا يكون المقدد بل نافذ ل الا بعليه على and it will the late of the late of the sect data in the sect العادة التاسعة والمشرين -& Fed. at Millyman IV is policy to and other was by I would عيدُ المالكالمالكاليالية للمالكالمال The or the land, the male Unitable after the desire in your السروة مسيك المرابعة ILJU & WEKENS THE TELL OF THE PARTY OF THE POST OF THE PARTY. Payous Hamed & of 11. 158 1 - الما علم اللسيق خنبري · 2 JE HELE 1/ - My ping to ( 4 g a 20) recolation than y - sengther and (Molecular) 7-3 co should be I have men in when when (if the) r a walling to william . 1 , 60 to some...


I halise they will they happy the






( ) of in o in the state of 101 A Wire along , 1VC ي سيد 155 2146 دا در سان 90 155 0 2100 131 15 pls 470 155 04/1/1/ bir. it, 1,1000 رو شه کید 700 04/100 105 1-1 05/1/31. bui And to till rough in por 12 and UP Vo. 9. UM , hall it is 811 رج العاند. in the IVA 20/4/2 is UI 0 70, 171 8,000 02/1/KV gis III JUN -121 col di مه علي علم or / Kin & Ell - WILL 1 36022510 TR اغي العلب S. C. 10 STIPS INCHES 32/8/2016 1 5 OW ملح عبد العام رفن الب دا ودستلم のくいりかしか مان س 2 101/10 121 るのなし 54 151 12 covor of Je standing the principle in the party has (KY) يتعالين المناس のを人とれる るれまについんり Just with K







العدد - ۲۰۲۲ التأريخ ـ ١٩٥٤/١١/٢٧

وزارة الد اخليـــة مديرية الحقوق فـــداد ٠

لالبي انشاء جمعية حبرا قديش الحاخام ساسون خضوری ورفقاه \_ بغداد ه

الموضوع / انشاء جمعيدة

بالاشارة الى طلبكم المرفوع الينا بتـــاريـخ ١٩٥٤/١١/٣ ٠ استنادا الى الصلاحية المخول ة لنا بمقتضى الفقرة (ب) من المادة السادسة من مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة /١٩٥٤ ناذن لكم بأنشاء جمعية في بغداد بأسم ( جمعية حبرا قد يشا ) على أن تتبع وا احكام المرسوم المذكور والنظام المرفق بطلبكـم بعد اجراء ما يلسى في

١ - ابدال كلمة (خمسة ) الواردة في المادة الـ ١٣ منه بكلمة (سبعة ) ٥

٢ - ابدال كلمة (ثلاثة) الواردة في المادة الـ ١٥ منه بكلمة (اربعة) ٥

٣ - ابدال عبارة (أربعة سنوات ) الواردة في المادة الـ ١٧ منه بعبارة (سنة واحدة) ٠

٤ - حذف الفقرة (ب) من المادة الـ ٥٠ من

ه \_ اضافة عبارة ( لا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه ) الى آخر المادة الــــ ٨٦ منــــ

وبالاضافة الى ما تقدم نرجو دعوة اعضاء الجمعية الى اجتماع عام خلال شهر واحسد من تأريخ هذا الكتاب لانتخاب هيئة ادارية لها كما هو مقتضى المادة السابعة من المرسوم

التوقيع / سعيد القـــزاز وزير الدا خليسة

صورة منه الى ــ

وزارة الشوون الاجتماعيـــة

مديرية الخدمات الاجتماعية العامة

بالاشارة الوكتابه ا المرقم ٢٤٢٧ والمؤرخ في ١٩٥٤/١١/٧ ، مديرية الشركة الوامدة ٠

بالاشارة الى كتابها المرقم ١٥٥١ والموارخ في ١١١١/١٥٥١ .

متصرفية لواء بفيداد ه

ع ما الاشارة الي كتابه ا المرقم ١٠١٩ والمؤرِّخ في ١١/١١/١٥ ١٩٥٠

# النظام الداخلي لحبرا قديشا المقد مصدة

## الفصل الاول

\_ يسمى هذا النظام ووالنظام الداخلي لجمعية حبرا قديشا ووه المادة الا وليسي

> \_ لا علاقة لهذه الجمعية بالسياسة مطلقا ه المادة الثانيـــة

المادة الثالث\_\_\_ة \_ اغراض هذه الجمعية القيام بالتجهير والتكفين والتدفين للمتوفين مون افراد الطائفة الموسوية واحضار وتدارك اللوازم المقتضية لذلك ٠

المادة الرابعسة - مركز الجمعية مقر رئاسة الطائفة الاسرائيلية ببغد اد ولها ختم خاص تختم به كافة معاملا نيها ه

> \_ تتالف الجمعية مما يل\_\_\_\_\_ \_\_ \_ المادة الخامسة

> > المسئة العام

ب ميئ الادارة ٠

# الفصل الثاني

# الهيئدة العامدة

المادة الساد سية يعد عضوا في الهيئة العامـــة

أ \_ كل موسوى د فع بدل انتماء لا يقل عن ٥٥٠ فلسا وبدل اشتراك سنوى لا يقل عن ٥٥٥ فلسا ٥

ب \_ كل من ادى للجمعية مساعدة او خدمة ومنحته هيئة الادارة حـــــق العضوية الفخريدة ٠

جـ يع تبركل من رئيس الطائفة الاسرائيلية في بغد اد واعضاء المجلس الجسماني او من يقوم مقامه او باعماله عضوا دائميا في الهيئة العامة ٠

المادة السابعـة \_ لا يكون عضوا في الجمعية من كــان

ا - دون الثامنة عشرة من عمره ٠

ب \_ محكوما عليه بالافلاس ولم يعد اعتباره قانونيا ه

ج ـ محـ جوزا ولـم يفـك حجـ زه ٠

د \_ محكوماعليه بالسجن مدة لا تقل عن سنة لجريمة غير سياسية او محكوما عليه عن جريمة مخلة بالشروف ٠

هـ مجنونا او معتوهـا ٠

المادة الثامنة - تسقط عضوية العضوعند انتفاء شرو لـ العضوية عنده ٠

تجتمع الهيئة العامة احتماعها الاعتيادي في كانون الثاني من كل سنة بدعوة المادة التاسعية\_ من رئيس هيئة الادارة مرة واحدة لتدقيق وتصديق ميزانيتها ويعتبر النصاب العتيادية وغير الاعتبادية وعند الاجتماعات الاعتبادية وغير الاعتبادية وعند عدم حصول النصاب في المرة الاولى فيوعجل الاجتماع عشرة ايام وفي هذه المرة يعتبر النصاب حاصلا مهما كان عدد اعضاء الحاضرين على أن لا يقل عدد هم

المادة العد اشرة \_ يران الهيئة العامة رئيس هيئة الاد ارة او نائبه وعند غيابهما ينتخب الاعضاء الحاضرون من بينهم من يرائل الاجتماع وتوعذ القرارات باكثرية الاصوات وعند تساوى الاراء فللرئيس صوتان ٥

4.14.14.14.14. A , se . It is a market a many to FIRELIE WESTER WINE THE THE THE PROPERTY OF THE PARTY OF THE PROPERTY OF THE PARTY THE PRESENCE THE PROPERTY OF THE PARTY OF TH In the secretary of the side of the little of the second of the second of the side of the second of the side of They proceed many the late the state of the second the the tring commist lighted the things of the regarder with the control of - I stall the follow field a local today to the ody was lated by a 19/4 day a la relation to the high field a sept them of the reduction that the area to be fire the same of the signature of the signature of the same The sit to the Wild which the day be a first the state of the second James hours alymin .

المادة الحادية عشرة \_ لهيئة الادارة ان تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة اوعند ما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامـــة • وظائمة الهيئمة العامـــة • أ ـ انتخاب هيئة الادارة • ب ـ المصادقة على الميزانية السنوية • ب ـ النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة • د ـ النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة • د ـ النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجميعة • د ـ النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجميعة •

#### ميئـــة الادارة

المادة الثالثة عشرة ــ تتكون هيئة الاد ارة من سبعة اعضاء تتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء الموءسين على ان يكون رئيسها حاخاما • تجتمع هيئة الاد ارة عقب انتخاب الانتخاب نائب الرئيس والمسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها •

المادة الخامسة عشرة \_ تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوى فللرئيس صوتان •

المادة السادسة عشرة \_ تمسك عيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتبسك السرجلات الاخرى اللازمة قانونـــا ٠

المادة السابعة عشرة مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقصعدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم م او لاسباب اخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدلسم من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا و واذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتسبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة مسسن اعضائها لا تمام الدورة السابقة ه

المادة الثامنة عشرة \_ اذا غاب احد الاحضاء ثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحرر له بلزوم الحضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقيلاً

المادة التاسعة عشرة \_ وظائف هيئوسة الادارة ٠

الفصل الثالث

أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاي تهاالمنصوص عليها في هذا النظام • ب تعيين وفصل العمال والمستخد مبن وتعيين وترفيع رواتبهم وفقلا

جـ الصرف ضمن جدول الميزانيـــة ه

# الفصل الرابع المصوال الجمعيدة

المادة العشرون \_ الموارد المالية التي تعتمد الجمعية عليهـ ا • أ\_اشتراكات الاعضاء •

ب \_ ما يد فع من اقارب الموتى واوليائهم .

جـــ الملاكها واوقافها ه

المادة الحادية والعشرين. - المجمعية ان تمثلك من الاموال غير المنفولة ما يمكن ان تتخذه مقرا لها وما يقتضي لها لانجاز اغراضها ولدرارة با

Medic & Medic de and Land Welletto de a Marie Med & Wash grap & مند الله وولا أو منذ ما يود الليما لليد خيل يرتعها من على المناء Harris Radiomental & ARA ROSE RELIGIONS you that was they less the into and thirty to IV my throats though no and IV4 to a a - Mid in I You thought you is it is it the the thought a Risk Rella Restaurant KNE 128 laid and by my I Vaind they have my ale by Low charact which is Hate 8 Helman cays -عيد عيد الاد ارة عقب الكذاب الانتخاب الرغيس والسيارة و class that is as no leveled of المادة السادمة عشرة من عصل ميك الادارة د نعرا خاصا عنمل فيه قرارا فيا وبعاض خاساتهما and the alkastra o the of the الماد « السابعة عشرة مد بدة البيئة الابارة سنة واحدة والدا يقي عدد اعتانها يا على استقالة There's do a le " and I have they all I Ve lit weel his to have of thereing in that & Halles and all it is I study in my place! . . بالـ ا استال علاية المياه من ميكة الاو ارة مرة واحدة بالقال و المعالية على الاو ارة مرة واحدة بالقال و The State of the same and

المادة الثانية والعشرين - للجمعية شخصية حكمية ولها ان تتصرف با لاموال المنقولة وغسير لمنقولة كا تصرف الملاك بملكم .

تحفظ نقود الجمعية لدى احد البنوك التي تقرره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز أن يبقى في صند وق الجمعية اكثر مسن المبلغ الذي تقرره هيئة الادارة ٠

المادة الرابعة والعشرين \_ يوقع على الصكوك واو راق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصندوق

مجتمعا ٥ اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصند وق وحده ، وتختم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية ٠

#### الفصل الخامس

#### مصواد متفرق

يمثل الجمعية رئيسها وهو ماذ ون بتوقيع جميع المخابرات وتعاطي المع املات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسميسة وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيا به او تعدد رقيامه بالرئاسة يقوم نائبه بد لا عنه بالامور المذكورة .

المادة السادسة والعشرين - تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة .

ال مادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني للالائفة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارد اتهال وصرفياتها • وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور • ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة \_ د \_ من المادة الحادية عشرة من هذا النظـام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامدة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني للطائفة او من يقوم مقامه او باعمالة ، ولا يكون التعديل نافذا الا بعدد

لا تحل : هذه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلى الجسماني للالاظفة الاسرائيلية ببغداد ا و من يقسومقامسه ه

عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكا تنها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللاائفة الاسرائلية ببغداد

ا سس هذه الجمعية كل من السادة

-	لعشرين	وا	äms	الخا	ö	الماد	
---	--------	----	-----	------	---	-------	--

المادة الثالثة والعشرين \_

المادة الثامنة والعشرين \_

المادة التاسعة والعشرين \_

المادة الثلاثون

المسكن كرد الباشا	عمره سنة	عراقي الجنسية	١ ـ الحاخام ساسون خضوري
The state of the s	YE		رئيس الكائفة الاسرائيلية
			بالوكالــة
, بستان الخس	٥٦	"	٢ ـ الياس منشي عقيرب
			وكيل شركة تأمين
رو علویــــــة	73	99	٣ - نعيم اسحق عمبر (مدير شركة)
ر, بستان کبسته	٣٤	99	٤ _ الدكتور البير ربيع (لبيب)
ر بتاویــــن ،	Y .	"	٥ _ مئير مناحيم محلب (تاجر)
" اورفة ليـــة	0 8	39	٢ - يوسف شلوس خزوم
		ات	( مستخدم في مخزن التجهيز
	100		البريكاني العمومي)
،, علویــــة ،	OY	جر ) دو	٧ - ابراهيم الياهو شعشوع (تاج

مصادقة وزارة الد اخلية عليه ٠

المادة الغادية والعشرين - للجسية عندية علية وسا ان عرف بالاموال المتعلقة في الامادة الغادية والعشرين - لللمنتولة لاعدية الغلالين إمالك في تعرف الاموال المتعلقة في الامادة الغالفة والعشرين - المنتولة المتعربية الامادة المنتولة التي تقوو هيئة الامادة الإمادة والعشرين - تغليبة المتحربية ولا يعقب أن يعتب أن يعتب أن الامادة الإمادة والمنتولة المتحربية والاعتران معيئة الامادة والمتحربية والمتحربية

May Hillan

المادة الخابسة والعشرين ــ المادة الخابسة والعشرين ــ

Hale that is the work -Hale " P. . . . . Hamer -He do " Hale of the work -Wilded Liver thanks in

Halifilatia ellamon -

الود البلاية البرسية في قوا في الكوة والمجاكز والنوادن الرسيسة وفعد البيدسية وإسار عوام البراعيما وعد والدم لرمين البرايس لتوبا وسمة اورتهان رقياء بالوكانية يلوطاناه سه لايمني بيانا طر للمذاكوية م الإلى المعال ما الأو للقر تاريخ الموسولا بهنام من فالملود الت مال للمعال الإمعال للعير فليعه إبدا لوزيقون عبيا عيندلوساك البياعة والعامة لا = ١٧ مدان للمحاسل المحممانين زللتما في الماملا عبل المجان المحمد الما حال في يقوم مقامه the dealth we train a like I was take the in the state of the state أمريانا مع خار مونيع العالى العدمية مهر كان التولي -10 stilled Job University of the sound of the legitles ! . الما " فِي الْمُعَادِّة عَلَيْهِ الْمُعَادِّة وَ الْمُعَادِّر مَا مِنْ الْمُعَادِّة وَ مُعَادِّة لِلْمُعَادِّة وَ الْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّة وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمِعِينَالِقِي وَالْمُعَادِّةِ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةُ ولِي الْمُعَادِّةِ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ ولِي الْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِي وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ ولِمُعِلِّالِمِي وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةِ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِي وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِّةُ وَالْمُعِلِ بقوام خاشور الوضاع الحما عيس عو بالبشاع يستعدوا الن يتقذا المناف الم aled ( Picardie alled Mercal and Arity ) Hearth & Morrows blice liggifiles als Haller - N. Bre Minch of the bally that in the fitting with the Helidad dam lov of the ten in the 1117 minutes Water to the high the second of the second that the second of the second The comment of the co